



قرار رقم (٢٣٠١) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ١٩ / ٩ / ٢٠٢٤

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس ادره الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧ ، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الاتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة وفقاً لأحكام القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ وبنفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة خمسة سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	كود الهيئة	الشركة	الرقم القومى
١.	اسراء احمد عبد الرحمن سليمان	٤٧٥٤٦	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٥٠٢٠٦١١٠٠٠٤٥
٢.	آيات ناجى عبد النبى على العفيفى	٤٨٩٥٢	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٤١٢٠٤٠٠١٤١
٣.	ايمان محمد حامد عثمان الجندى	٣٠٦٣٠	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٥١٢٠٩٠٢٠٠٠٦٩
٤.	غاده احمد حامد زعتر	٤٩٤٨٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٨٠١٣٠١١٠٠٢٢٣
٥.	محمد حسن محمد الصفطاوى	٣٥٥٩١	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٠١٠٢٣٠١٠١٨٩٧
٦.	هاجر محمد جابر جندى	٤٩٠١٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٦٠١١٢٠١٠١٧٨٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح